

Distr.: General
17 July 2012
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان
الدورة العشرون
البند ٥ من جدول الأعمال
هيئات وآليات حقوق الإنسان

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان**

١٥/٢٠

تعزيز الحق في السلام

إنّ مجلس حقوق الإنسان،

إذ يذكّر بجميع القرارات السابقة التي اعتمدها الجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان ومجلس حقوق الإنسان بشأن تعزيز حق الشعوب في السلام، لا سيما قرار المجلس ٣/١٤ المؤرخ ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١٠ و١٦/١٧ المؤرخ ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١، اللذان طلب فيهما المجلس إلى اللجنة الاستشارية أن تعد مشروع إعلان بشأن حق الشعوب في السلام، وذلك بالتشاور مع الدول الأعضاء والمجتمع المدني والأوساط الأكاديمية وجميع الجهات المعنية صاحبة المصلحة،

وإذ يذكّر أيضاً بقرار الجمعية العامة ١١/٣٩ المؤرخ ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٤ المعنون "إعلان بشأن حق الشعوب في السلام"، وإعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية،
وإذ عقد العزم على تعزيز الاحترام الصارم للمقاصد والمبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة،

* أعيد إصدارها لأسباب فنية في ٢٤ آب/أغسطس ٢٠١٢.

** سترد القرارات والمقررات التي يعتمدها مجلس حقوق الإنسان في تقرير المجلس عن دورته العشرين (A/HRC/20/2)، الفصل الأول.

- وإذ يرحب بالعمل الهام الذي تضطلع به منظمات المجتمع المدني من أجل تعزيز الحق في السلام وبإسهامها في تطوير هذه القضية،
- وإذ يحيط علماً بمشروع الإعلان الذي أعدته اللجنة الاستشارية والذي تتضمنه دراستها^(١) المقدمة إلى مجلس حقوق الإنسان،
- وإذ يأخذ في الاعتبار التطور التدريجي لهذه القضية،
- ١- يقرر إنشاء فريق عامل حكومي دولي مفتوح العضوية يكلف بولاية التفاوض التدريجي حول مشروع إعلان للأمم المتحدة بشأن الحق في السلام، بالاستناد إلى المشروع الذي قدمته اللجنة الاستشارية، ودون إصدار حكم مسبق على الآراء والمقترحات السابقة والحالية والمقبلة ذات الصلة؛
- ٢- يقرر أيضاً أن يعقد الفريق العامل دورته الأولى لمدة أربعة أيام من أيام العمل في عام ٢٠١٣، قبل انعقاد الدورة الثانية والعشرين لمجلس حقوق الإنسان؛
- ٣- يطلب إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تقدم إلى الفريق العامل المساعدة اللازمة لأداء ولايته؛
- ٤- يطلب إلى رئيس مجلس حقوق الإنسان أن يدعو رئيس فريق الصياغة المعني بمشروع الإعلان والتابع للجنة الاستشارية إلى المشاركة في الدورة الأولى للفريق العامل؛
- ٥- يدعو الدول الأعضاء والمجتمع المدني وجميع الجهات المعنية صاحبة المصلحة إلى المساهمة مساهمة فاعلة وبناءة في عمل الفريق العامل؛
- ٦- يطلب إلى الفريق العامل أن يقدم تقريراً عن التقدم المحرز إلى مجلس حقوق الإنسان لينظر فيه في دورته الثالثة والعشرين.

الجلسة ٣٢

٥ تموز/يوليه ٢٠١٢

[اعتمد بتصويت مسجل، بأغلبية ٣٤ صوتاً مقابل صوت واحد، وامتناع ١٢ عضواً عن التصويت. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، الأردن، إكوادور، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا،
بنغلاديش، بنن، بوتسوانا، بور كينا فاسو، بيرو، تايلند، جيبوتي، السنغال،
شيلي، الصين، غواتيمالا، الفلبين، قطر، قيرغيزستان، الكامبيون، كوبا،
كوستاريكا، الكونغو، الكويت، ليبيا، ماليزيا، المكسيك، ملديف، المملكة
العربية السعودية، موريتانيا، موريشوس، نيجيريا

المعارضون:

الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون عن التصويت:

إسبانيا، إيطاليا، بلجيكا، بولندا، الجمهورية التشيكية، جمهورية مولدوفا،
رومانيا، سويسرا، النرويج، النمسا، الهند، هنغاريا.]
